التنبيهات الواجبات

لمن يصنع المولد بالمنكرات

تأليف
الأستاذ محمد هاشم أشعري التبوئرني الجنباني
حفظه الله ونفع بعلومه آمين

مكتبة التراث الإسلامي
بمعهد تبوايرنج جومبانج
☎ ٨٣٢١٠

تصدير الكتاب

لنخبة من أجلاء علماء الأزهر الشريف بمصر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد صفوة الصفوة من الهادين المهتدين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم يذودون عن الحق كما تذود الضراغم عن آجامها

أما بعد فقد استن المؤمنون من عهد بعيد سنة حسنة هي أن يشرفوا بيوتهم ويكرموها في مواسم يتلو فيها ما يتعلق بالمولد النبوي من سيرته صلى الله عليه وسلم، يريدون بذلك أن يتقربوا إلى ولي الإنعام ربنا وخالقنا سبحانه وتعالى. وأن يتحببوا إلى حضرة رحمته التي تفضل فأجزل نعمته على العالمين بها صلى الله عليه وسلم وأن يتحلوا بحلى شمائله التي يسمعونها والقصة الكريمة تتلى، لم يعجب إبليس أن تصفو هذه القربة الجليلة لمباشريها كدأبه مع كل فاعلي الخير من المؤمنين. كذا وجدناه وجنوده الشياطين في وسوستهم لعاملي تلك السنة حتى أصبحنا نراها قد شيبت بما يكدرها مما يحبه ذلك الشيطان الرجيم من منكرات.

ويكفى من الشر فى عمل هذه الطائفة ببلادنا أن السواد الأعظم ممن يحضرون
لتلاوة القصة بيننا يحضرون القصور الذى دعوا لأدائه هجراً ليس بجميل ويمرون
فى كل دار من أردية الغزل المكشوف ، فيذكرون القدود والخدود والنهود والأرداف
والهجر والوصال وما إلى ذلك مما يكون كشرارة اتصلت بديناميت فتفرقع وتذهب
كل شظية من شظاياه إلى ناحية من النواحى تمزق فيمن حوله تمزيقاً ، فيمضى الوقت
وحاضروه مشغولون بذكر ذلك الفحش يلقيه أحدهم بصوته المخنث الرخيم فيعمل فى
نفوس سامعيه من نساء ورجال ما يعجز القلم عن تصويره ويبلغ منه الشر ، وهو يعلم
أنه لا يروج بين أهل هذا الزمان الموبوء إلا بمثل ذلك القذر ، فيمضى فيه كأنه
لا يلوى على شىء سواه اللهم إلا كلمات من السيرة يغمغم بها آخر المجلس ، ولو كان عنده
من التمييز شىء لكف عنه بلا ريب هذا وهو يرى بعينيه نوافذ البيوت التى حوله فى
ازدحام شديد بالنساء ، بل قد يرى هذا الزحام بمجلسه إذا كان المجلس بدار
تسمح بذلك ، وإذ ذاك يكون اختلاط الرجال بالنساء بالغاً أقصى حد تتصوره
يأمنون بذلك الامتزاج وحضرة القوال يلقى على مسامعهم ذلك الفحش القبيح فيحدث
عندهم ما يحدث منه الحماس على أن يصبح كل منهم ينطبق عليه قول هذا الذى دعى
لتحصل بأقواله البركات لا الكربات ، وللأصوات الحسنة بمجردها فعلها فى النفوس

خصوصاً

خصوصا النفوس المريضة بآثار الاعوجاج الذى صار من مقوماتنا اليوم فكيف يكون أثرها اذا ارتفعت بذلك النغمة

قد كنا نظن أن هذا قاصر على بلادنا ولكن طالت آجالنا حتى فهمنا أن غير بلادنا مثلها فى خلط تلك الطاعة الكريمة بمنكرات لا ترضى الله ولا رسوله ولا المؤمنين . ومن أراد أن يعلم هذا فليقرأ هذه الرسالة الجليلة "التنبيهات الواجبات" لحضرة صاحب الفضيلة مؤلفها الجليل الاستاذ الشيخ محمد هاشم أشعرى الجاوى ، قامت هذه الرسالة بواجب الغيرة على حضرة مولانا صفوة الوجود وبركته سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وأبت أن يكون أى منكر بمجالس تتلى فيه قصة مولده عليه الصلاة والسلام ، وأوجبت أن تنزه تلك المجالس الفخمة عما ينافى ما يليق بها من التوقير ، والاستاذ أشعرى لا يجد قلبا من قلوب أهل الايمان الا وهو معه بكليته فى هذا الذى يذهب اليه ، ولا يجد لسانا من ألسنة اخوانه أهل العلم الا وهو يثنى عليه ويدعو له بالمزيد من التوفيق لما أنه قام بتأليف هذه الرسالة الحميدة ، تقبلها الله منه ووفق مواطنيه وسائرهم للاقبال عليها وتفهم ما بها والمسارعة الى العمل به ، اللهم آمين .

القاهرة فى يوم ٢١ رمضان سنة ١٣٥٥ هـ	يوسف الدجوى	مصطفى أبو سيف الحمامى	محمد سعد على
٥ ديسمبر سنة ١٩٣٦ م	من جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف	أحد العلماء وخطيب الحرم الزينبى	من علماء الأزهر الشريف

كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ

حديث شريف

بسم الله الرحمن الرحيم

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي بَدَّدَ ظُلُمَاتِ الْأُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ بِنُورِ
شَرِيعَةِ سَيِّدِ الْإِنْسِ وَالْجَانِّ، سُبْحَانَهُ مَا أَعْظَمَ
شَأْنَهُ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ، أَحْمَدُهُ حَمْدًا مُتَوَالِيًا بِصَمِيمِ
الْقَلْبِ وَخَالِصِ اللِّسَانِ، وَأَشْكُرُهُ شُكْرًا مُتَتَالِيًا
بِالْفُؤَادِ وَالْأَرْكَانِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ الْمُنَزَّهُ عَنِ الْجِسْمِيَّةِ وَالْجِهَةِ وَالزَّمَانِ
وَالْمَكَانِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
نَبِيُّ الرَّحْمَةِ وَشَفِيعُ الْأُمَّةِ وَخُلُقُهُ الْقُرْآنُ صَلَّى اللّٰهُ

وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَعَلَى جَمِيعِ الأَنْبِيَاءِ
وَالمُرْسَلِينَ وَسَائِرِ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، وَالمَلَائِكَةِ
المُقَرَّبِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ،
مَا سَكَنَ سَاكِنٌ فِي المَكَانِ وَدَارَ دَائِرُ الزَّمَانِ، وَاخْتَلَفَ
المَلَوَانِ؛

أَمَّا بَعْدُ فَيَقُولُ العَبْدُ الضَّعِيفُ الفَانِي ذُو التَّقْصِيرِ
وَالتَّفْرِيطِ وَالتَّوَانِي مُحَمَّدُ هَاشِمْ بْنُ مُحَمَّدٍ أَشْعَرِي الجُمَانِي
عَامَلَهُ اللهُ تَعَالَى بِلُطْفِهِ الخَفِيِّ الدَّانِي؛

قَدْ رَأَيْتُ فِي لَيْلَةِ الاثْنَيْنِ الخَامِسِ وَالعِشْرِينَ مِنْ
شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ الخَامِسَةِ وَالخَمْسِينَ
بَعْدَ الأَلْفِ وَالثَّلَاثِمِائَةِ مِنَ الهِجْرَةِ أُنَاسًا مِنْ طَلَبَةِ

العام

العلم في بعض المعاهد الدينية يعملون الاجتماع باسم
المولد وأحضروا لذلك آلات الملاهي ثم قرأوا يسيرا
من القرآن والأخبار الواردة في مبدأ أمر النبي صلى
الله عليه وسلم وما وقع في مولده من الآيات وما
بعده من سيره المباركات ثم شرعوا في المنكرات
مثل التضارب والتدافع المسمى عندهم بفنجان وبوكس
وضرب الدفوف كل ذلك بحضور نسوة أجنبيات
قريبات منهم مشرفات عليهم والموسيقى وستريك
واللعب بما يشبه القمار واجتماع الرجال مع النساء
مختلطات ومشرفات والرقص والاستغراق في
اللهو والضحك وارتفاع الأصوات والصياح في

المسجد وحواليه فنهيتهم وأنكرتهم عن تلك المنكرات
ففرقوا وانصرفوا.

ولما كان الأمر كما وصفت وخشيت أن تسري هذه الفعلة
المخزية إلى أمكنة كثيرة ويزيد العوام من أهلها أنواعا
من المعاصي وربما تؤدي بهم إلى أن يمرقوا من دين
الإسلام وضعت هذه التنبيهات نصحا للدين وإرشادا
للمسلمين والله سبحانه وتعالى أسأل أن يجعلها خالصة
لوجهه الكريم إنه ذو الفضل العظيم

التنبيه الأول

يؤخذ من كلام العلماء الآتي ذكره أن المولد
الذي يستحبه الأئمة هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر

من

مِنَ الْقُرْآنِ وَرِوَايَةِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي مَبْدَأِ أَمْرِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا وَقَعَ فِي حَمْلِهِ وَمَوْلِدِهِ مِنَ
الْإِرْهَاصَاتِ وَمَا بَعْدَهُ مِنْ سِيَرِهِ الْمُبَارَكَاتِ ثُمَّ يُوضَعُ
لَهُمْ طَعَامٌ يَأْكُلُونَهُ وَيَنْصَرِفُونَ وَإِنْ زَادُوا عَلَى ذَلِكَ
ضَرْبَ الدُّفُوفِ مَعَ مُرَاعَاةِ الْأَدَبِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ
فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ شِهَابُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ إِسْمٰعِيلَ
الْمَعْرُوفُ بِأَبِي شَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمّٰى بِالْبَاعِثِ
فِي إِنْكَارِ الْبِدَعِ وَالْحَوَادِثِ: وَمِنْ أَحْسَنِ مَا ابْتُدِعَ فِي
زَمَانِنَا مَا كَانَ يُفْعَلُ بِمَدِينَةِ إِرْبِلَ جَبَرَهَا اللهُ تَعَالَى كُلَّ
عَامٍ فِي الْيَوْمِ الْمُوَافِقِ لِيَوْمِ مَوْلِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَالْمَعْرُوفِ وَإِظْهَارِ الزِّينَةِ وَالسُّرُورِ

فَإِنَّ ذٰلِكَ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْفُقَرَاءِ مُشْعِرٌ
بِمَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْظِيمِهِ وَجَلَالَتِهِ فِي
قَلْبِ فَاعِلِهِ وَشُكْرِ اللّٰهِ تَعَالَى عَلَى مَا مَنَّ بِهِ مِنْ إِيجَادِ
رَسُولِهِ الَّذِي أَرْسَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَعَلَى جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ بِالْمَوْصِلِ الشَّيْخُ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْمُلَّا أَحَدُ الصَّالِحِينَ الْمَشْهُورِينَ وَبِهِ اقْتَدَى فِي ذٰلِكَ
صَاحِبُ إِرْبِلَ وَغَيْرُهُ رَحِمَهُمُ اللّٰهُ تَعَالَى اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ يُوسُفُ بْنُ إِسْمٰعِيلَ النَّبْهَانِيُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ فِي
كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِالْأَنْوَارِ الْمُحَمَّدِيَّةِ : وُلِدَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي مَكَّةَ فِي الدَّارِ الَّتِي كَانَتْ لِمُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ وَأَرْضَعَتْهُ

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُوَيْبَةُ عَتِيقَةُ أَبِي لَهَبٍ
أَعْتَقَهَا حِينَ بَشَّرَتْهُ بِوِلَادَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وَقَدْ رُؤِيَ أَبُو لَهَبٍ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي النَّوْمِ فَقِيلَ لَهُ مَا حَالُكَ
فَقَالَ فِي النَّارِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِّي فِي كُلِّ لَيْلَةِ اثْنَيْنِ
وَأَمُصُّ مِنْ بَيْنِ أُصْبُعَيَّ هَاتَيْنِ مَاءً وَأَشَارَ بِرَأْسِ
أُصْبُعَيْهِ وَأَنَّ ذٰلِكَ بِإِعْتَاقِي لِثُوَيْبَةَ عِنْدَمَا بَشَّرَتْنِي
بِوِلَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِإِرْضَاعِهَا لَهُ.
قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فَإِذَا كَانَ هٰذَا أَبُو لَهَبٍ الْكَافِرُ الَّذِي نَزَلَ
الْقُرْآنُ بِذَمِّهِ جُوزِيَ بِفَرَحِهِ لَيْلَةَ مَوْلِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا حَالُ الْمُسْلِمِ الْمُوَحِّدِ مِنْ أُمَّتِهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَرُّ بِمَوْلِدِهِ وَيَبْذُلُ مَا تَصِلُ إِلَيْهِ قُدْرَتُهُ

فِي مَحَبَّتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَمْرِي إِنَّمَا يَكُونُ
جَزَاؤُهُ مِنَ اللهِ الْكَرِيمِ أَنْ يُدْخِلَهُ بِفَضْلِهِ الْعَمِيمِ جَنَّاتِ
النَّعِيمِ (١) وَلَا زَالَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ يَحْتَفِلُونَ بِشَهْرِ مَوْلِدِهِ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيَعْمَلُونَ الْوَلَائِمَ وَيَتَصَدَّقُونَ
بِأَنْوَاعِ الصَّدَقَاتِ وَيُظْهِرُونَ السُّرُورَ وَيَزِيدُونَ فِي
الْمَبَرَّاتِ وَيَعْتَنُونَ بِقِرَاءَةِ مَوْلِدِهِ الْكَرِيمِ وَيَظْهَرُ عَلَيْهِمْ
مِنْ بَرَكَاتِهِ كُلُّ فَضْلٍ عَمِيمٍ اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ الشَّهَادَةِ
مِنْ تُحْفَةِ الْمُحْتَاجِ (وَيَجُوزُ دُفٌّ) أَيْ ضَرْبُهُ وَاسْتِمَاعُهُ

---

(١) ولله در القائل مشيرًا الى قصة أبي لهب المذكورة :-

إذا كان هذا كافرًا جاء ذمّه ... وتبت يداه في الجحيم مخلّدا
فما الظن بالعبد الذي عاش عمره ... بأحمد مسرورا ومات موحّدا

يوسف الدجوي
من جماعة كبار العلماء

(لِلْعُرْسِ) لِأَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَرَّ جُوَيْرِيَاتٍ
ضَرَبْنَ بِهِ حِينَ بَنَى عَلِيٌّ بِفَاطِمَةَ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُمَا بَلْ
قَالَ لِمَنْ قَالَتْ وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ دَعِي هٰذَا وَقُولِي
بِالَّذِي تَقُولِينَ أَيْ مِنْ مَدْحِ بَعْضِ الْمَقْتُولِينَ بِبَدْرٍ.
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَصَحَّ خَبَرُ "فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَرَامِ وَالْحَلَالِ
الضَّرْبُ بِالدُّفِّ" وَخَبَرُ "أَعْلِنُوا هٰذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ
فِي الْمَسَاجِدِ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفِّ" سَنَدُهُ حَسَنٌ
وَتَضْعِيفُ التِّرْمِذِيِّ لَهُ مَرْدُودٌ وَمِنْ ثَمَّ أَخَذَ الْبَغَوِيُّ
وَغَيْرُهُ مِنْهُ أَنَّهُ سُنَّةٌ فِي الْعُرْسِ ① وَنَحْوِهِ (وَخِتَانٍ) لِأَنَّ
عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يُقِرُّهُ فِيهِ كَالنِّكَاحِ وَيُنْكِرُهُ فِي
غَيْرِهِمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَكَذَا غَيْرُهُمَا) مِنْ كُلِّ سُرُورٍ

① perkawinan

(فِى الأَصَحِّ) لِخَبَرِ التِّرْمِذِى وَابْنِ حِبَّانَ اَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ اِلَى الْمَدِيْنَةِ مِنْ بَعْضِ مَغَازِيْهِ قَالَتْ لَهُ
جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ اِنِّى نَذَرْتُ اِنْ رَدَّكَ اللهُ سَالِمًا اَنْ اَضْرِبَ
بَيْنَ يَدَيْكَ بِالدُّفِّ فَقَالَ لَهَا اِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَأَوْفِى
بِنَذْرِكِ وَهٰذَا يَشْهَدُ لِبَحْثِ الْبُلْقِيْنِى أَنَّ ضَرْبَهُ لِنَحْوِ
قُدُوْمِ عَالِمٍ أَوْ سُلْطَانٍ لَاخِلَافَ فِيْهِ، وَيَشْهَدُ أَيْضًا
بِنَدْبِهِ بِقَصْدِ السُّرُوْرِ بِقُدُوْمِ نَحْوِ عَالِمٍ لِنَفْعِ الْمُسْلِمِيْنَ
اِذِ الْمُبَاحُ لَا يَنْعَقِدُ نَذْرُهُ وَلَا يُؤْمَرُ بِوَفَائِهِ (لٰكِنْ مَرَّ فِيْهِ
فِى النُّذُوْرِ زِيَادَةٌ لَابُدَّ مِنِ اسْتِحْضَارِهَا هُنَا) وَيُبَاحُ
أَوْ لِيُسَنَّ عِنْدَ مَنْ قَالَ بِنَدْبِهِ (وَاِنْ كَانَ فِيْهِ جَلَاجِلُ)
لِاِطْلَاقِ الْخَبَرِ وَادِّعَاءُ اَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِجَلَاجِلَ يَحْتَاجُ

لاثباته وهي إما نحو حلق تجعل داخله كدف
العرب أو صنوج عراض من صفر تجعل في خروق
دائرته كدف العجم وبحل هذه حرم الحاوي
الصغير وغيره ونازع الأذرعي بأنه أشد اطرابا
من الملاهي المتفق على تحريمها وأطال ونقل عن جمع
حرمته ولا فرق بين ضربه من رجل أو امرأة وقول
الحليمي يختص حله بالنساء رده السبكي اهـ.

التنبيه الثاني

عمل المولد على الوصف الذي وصفته أولا حرام
لا يختلف في حرمته اثنان ولا ينتطح في منعه
عنزان ولا يستحسنه ذوو المروءة والإيمان وإنما

يَرْغَبُ فِيهِ مَنْ طُمِسَتْ بَصِيرَتُهُ وَاشْتَدَّتْ فِي
الْمَآكِلِ وَالْمَشَارِبِ رَغْبَتُهُ وَلَا يَخَافُ فِي الْمَعَاصِي
لَوْمَةَ لَائِمٍ وَلَا يُبَالِي أَنَّهُ مِنَ الْعَظَائِمِ وَكَذَا التَّفَرُّجُ
عَلَيْهِ وَالْحُضُورُ فِيهِ وَإِعْطَاءُ الْمَالِ لِأَجْلِهِ فَإِنَّ
ذٰلِكَ كُلَّهُ حَرَامٌ شَدِيدُ التَّحْرِيمِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ
الَّتِي سَتُذْكَرُ إِنْ شَاءَ اللّٰهُ تَعَالَى فِي آخِرِ التَّنْبِيهَاتِ.
وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ تَعَالَى فِي تَفْسِيرِهِ تَحْتَ
قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّٰهِ
فَيَسُبُّوا اللّٰهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ. قِيلَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَسُبُّونَهَا
أَيِ الْآلِهَةَ فَنُهُوا لِئَلَّا يَكُونَ سَبُّهُمْ سَبَبًا لِسَبِّ
اللّٰهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الطَّاعَةَ إِذَا

أَدَّتْ إِلَى مَعْصِيَةٍ رَاجِحَةٍ وَجَبَ تَرْكُهَا فَإِنَّ مَا يُؤَدِّي
إِلَى الشَّرِّ شَرٌّ اهـ.

إِذَا عَلِمْتَ ذٰلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ عَمَلَ الْمَوْلِدِ إِذَا أَدَّى إِلَى مَعْصِيَةٍ
رَاجِحَةٍ مِثْلِ الْمُنْكَرَاتِ وَجَبَ تَرْكُهُ وَحَرُمَ فِعْلُهُ
وَقَدْ أَخْبَرَنِي مَنْ أَثِقُ أَنَّهُ يُعْمَلُ الْمَوْلِدُ بِالْمُنْكَرَاتِ فِي
قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا سِيُوْ وَلَانْ مِنْ أَعْمَالِ مَادِيُوْنَ يَخْتَلِطُ
فِيهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَيَلْبَسُ فِي بَعْضِ لَهْوِهِ الشُّبَّانُ
مَلَابِسَ النِّسْوَانِ فَيَحْصُلُ افْتِتَانُ بَعْضِ الْمُتَفَرِّجِينَ
مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَتَقَعُ الْفِتْنَةُ فِي الْفَرِيقَيْنِ وَيَثُورُ
مِنَ الْمَفَاسِدِ مَا لَا يُحْصَى حَتَّى أَدَّتْ إِلَى حُصُولِ الْفُرْقَةِ
بَيْنَ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ وَهٰذِهِ مَفَاسِدُ مُرَكَّبَةٌ مِنْ عَمَلِ الْمَوْلِدِ

مَعَ فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ

التَّنْبِيهُ الثَّالِثُ

صَرَّحَ الشَّيْخُ تَاجُ الدِّينِ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ اللَّخْمِيُّ السَّكَنْدَرِيُّ الْمَشْهُورُ بِالْفَاكِهَانِيِّ مِنَ السَّادَةِ الْمَالِكِيَّةِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِحُرْمَةِ عَمَلِ الْمَوْلِدِ عَلَى الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِالْمَوْرِدِ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْمَوْلِدِ وَيَكُونُ الْكَلَامُ فِيهِ فِي فَصْلَيْنِ وَالتَّفْرِقَةِ بَيْنَ حَالَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ يَعْمَلَهُ رَجُلٌ مِنْ عَيْنِ مَالِهِ لِأَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَعِيَالِهِ لَا يُجَاوِزُونَ فِي ذَلِكَ الِاجْتِمَاعِ أَكْلَ الطَّعَامِ وَلَا يَقْتَرِفُونَ شَيْئًا مِنَ الْآثَامِ وَهَذَا الَّذِي وَصَفْنَاهُ بِأَنَّهُ بِدْعَةٌ مَكْرُوهَةٌ (١) إِذْ لَمْ يَفْعَلْهُ أَحَدٌ مِنْ مُتَقَدِّمِي أهل

(١) لَا وَجْهَ لِهَذَا وَالْحَقُّ مَا سَبَقَ لَكَ قَبْلَ ذَلِكَ ؟

يوسف الدجوى
من جماعة كبار العلماء

أَهْلِ الطَّاعَةِ الَّذِينَ هُمْ فُقَهَاءُ الْإِسْلَامِ وَعُلَمَاءُ الْأَنَامِ
سُرُجُ الْأَزْمِنَةِ وَزَيْنُ الْأَمْكِنَةِ وَالثَّانِي أَنْ
تَدْخُلَهُ الْجِنَايَةُ وَتَقْوَى بِهِ الْعِنَايَةُ حَتَّى يُعْطَى
أَحَدُهُمُ الشَّيْءَ وَنَفْسُهُ تَتْبَعُهُ وَقَلْبُهُ يُؤْلِمُهُ
وَيُوجِعُهُ مِنْ أَلَمِ الْحَيْفِ وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ أَخْذُ
الْمَالِ بِالْجَاهِ كَأَخْذِهِ بِالسَّيْفِ لَاسِيَّمَا إِنِ
انْضَافَ إِلَى ذَلِكَ شَيْءٌ مِنَ الْغِنَاءِ مَعَ الْبُطُونِ
الْمَلْأَى بِآلَاتِ الْبَاطِلِ مِنَ الدُّفُوفِ وَالشَّبَّابَةِ
وَاجْتِمَاعُ الرِّجَالِ مَعَ الشَّبَابِ الْمُرْدِ وَالنِّسَاءِ
الْفَاتِنَاتِ مُخْتَلِطَاتٍ أَوْ مُشْرِفَاتٍ وَالرَّقْصُ بِالتَّثَنِّي
وَالْانْعِطَافِ وَالْاسْتِغْرَاقُ فِي اللَّهْوِ وَنِسْيَانِ

يَوْمِ الْمَخَافِ وَكَذٰلِكَ النِّسَاءُ إِذَا اجْتَمَعْنَ عَلٰى
انْفِرَادِهِنَّ رَافِعَاتٍ أَصْوَاتَهُنَّ بِالتَّهْنِيكِ وَالتَّطْرِيبِ
فِى الْإِنْشَادِ وَالْخُرُوجِ فِى التِّلَاوَةِ وَالذِّكْرِ
عَنِ الْمَشْرُوعِ وَالْأَمْرِ الْمُعْتَادِ وَهٰذَا الَّذِى لَا
يَخْتَلِفُ فِى تَحْرِيمِهِ اثْنَانِ اهـ وَتَبِعَهُ فِى التَّحْرِيمِ
الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِىُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ فَإِنَّهُ
قَالَ بَعْدَ نَقْلِهِ كَلَامَ الشَّيْخِ تَاجِ الدِّينِ
الْمَذْكُورِ قَوْلُهُ وَالثَّانِى إِلٰى آخِرِهِ
هُوَ كَلَامٌ صَحِيحٌ فِى نَفْسِهِ غَيْرَ أَنَّ التَّحْرِيمَ
فِيهِ إِنَّمَا جَاءَ مِنْ قِبَلِ هٰذِهِ الْأَشْيَاءِ الْمُحَرَّمَاتِ
الَّتِى ضُمَّتْ إِلَيْهِ لَا مِنْ حَيْثُ الْاِجْتِمَاعُ لِإِظْهَارِ شِعَارِ الْمَوْلِدِ اهـ

التنبيه الرابع

ممن صرح بحرمة عمل المولد مع فعل المنكرات الشيخ أبو عبد الله بن الحاج المالكي فإنه قال في كتابه المسمى بالمدخل فصل في المولد ومن جملة ما أحدثوه من البدع مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وإظهار الشعائر ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من المولد وقد احتوى على بدع ومحرمات جمة فمن ذلك استعمال المغاني ومعهم آلات الطرب من الطار المصرصر والشبابة وغير ذلك مما جعلوه آلة

لِلسَّمَاعِ وَمَضَوْا فِي ذَلِكَ عَلَى الْعَوَائِدِ
الذَّمِيمَةِ فِي كَوْنِهِمْ يَشْغَلُونَ أَكْثَرَ
الْأَزْمِنَةِ الَّتِي فَضَّلَهَا اللهُ تَعَالَى وَعَظَّمَهَا
بِبِدَعٍ وَمُحَرَّمَاتٍ وَيَا لَيْتَهُمْ عَمِلُوا الْمَغَانِيَ
لَيْسَ إِلَّا بَلْ يَزْعُمُ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ يَتَأَدَّبُ
وَيَبْدَأُ الْمَوْلِدَ بِقِرَاءَةِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ
وَيَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ أَكْثَرُ مَعْرِفَةً بِالتَّهَوُّكِ
وَالطُّرُقِ الْمُبْهِجَةِ لِطَرَبِ النُّفُوسِ ثُمَّ إِنَّهُمْ
يَرَوْنَهُ مِنَ الْعِبَادَاتِ لَا مِنَ الْأُمُورِ الْمُنْكَرَاتِ
الْمُحَرَّمَاتِ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَا:

التنبيه الخامس

مِمَّنْ صَرَّحَ بِحُرْمَةِ عَمَلِ الْمَوْلِدِ مَعَ فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ
شَيْخُ الْإِسْلَامِ حَافِظُ الْعَصْرِ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ
ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ تَعَالَى فَإِنَّهُ
سُئِلَ عَنْ عَمَلِ الْمَوْلِدِ فَأَجَابَ بِمَا نَصُّهُ:
أَصْلُ عَمَلِ الْمَوْلِدِ بِدْعَةٌ لَمْ تُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ
مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ
وَلٰكِنَّهَا مَعَ ذٰلِكَ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى مَحَاسِنَ
وَضِدِّهَا فَمَنْ تَحَرَّى فِي عَمَلِهَا الْمَحَاسِنَ
وَتَجَنَّبَ ضِدَّهَا كَانَ بِدْعَةً حَسَنَةً وَإِلَّا
فَلَا قَالَ وَقَدْ ظَهَرَ لِي تَخْرِيجُهَا عَلَى أَصْلٍ

ثَابِتٍ وَهُوَ مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ
الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسَأَلَهُمْ
فَقَالُوا هُوَ يَوْمٌ أَغْرَقَ اللهُ فِيهِ فِرْعَوْنَ وَنَجَّى
مُوسَى فَنَحْنُ نَصُومُهُ شُكْرًا لِلّٰهِ تَعَالَى.
فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ فِعْلُ الشُّكْرِ لِلّٰهِ عَلَى مَا مَنَّ بِهِ
فِي يَوْمٍ مُعَيَّنٍ مِنْ إِسْدَاءِ نِعْمَةٍ أَوْ دَفْعِ نِقْمَةٍ
وَيُعَادُ ذٰلِكَ فِي نَظِيرِ ذٰلِكَ الْيَوْمِ مِنْ كُلِّ
سَنَةٍ وَالشُّكْرُ لِلّٰهِ يَحْصُلُ بِأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ
كَالسُّجُودِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ وَالتِّلَاوَةِ وَأَيُّ
نِعْمَةٍ أَعْظَمُ مِنَ النِّعْمَةِ بِبُرُوزِ هٰذَا النَّبِيِّ الرَّحْمَةِ

في ذلك اليوم، وعلى هذا فينبغي أن يتحرى اليوم
بعينه حتى يطابق قصة موسى عليه السلام
في يوم عاشوراء، ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي
بعمل المولد في أي يوم من الشهر بل توسع
قوم فنقلوه إلى أي يوم من السنة وفيه
ما فيه فهذا ما يتعلق بأصل عمله، وأما ما يعمل
فيه فينبغي أن يقتصر فيه على ما يفهم الشكر
لله تعالى من نحو ما تقدم ذكره من التلاوة
والإطعام والصدقة وإنشاد شيء من المدائح
النبوية والزهدية المحركة للقلوب إلى
فعل الخير والعمل للآخرة، وأما ما يتبع ذلك

مِنَ السَّمَاعِ وَاللَّهْوِ وَغَيْرِ ذٰلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ
مَا كَانَ مِنْ ذٰلِكَ مُبَاحًا بِحَيْثُ يَقْتَضِي السُّرُوْرَ
بِذٰلِكَ الْيَوْمِ لَا بَأْسَ بِإِلْحَاقِهِ بِهِ، وَمَا كَانَ
حَرَامًا أَوْ مَكْرُوْهًا فَيُمْنَعُ وَكَذَا مَا كَانَ
خِلَافَ الْأَوْلٰى اهـ

التنبيه السادس

صَرَّحَ الْقَاضِي عِيَاضٌ بِوُجُوْبِ حُرْمَةِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوْقِيْرِهِ وَتَعْظِيْمِهِ عِنْدَ
ذِكْرِ مَوْلِدِهِ وَذِكْرِ حَدِيْثِهِ وَسُنَّتِهِ
وَسَمَاعِ اسْمِهِ فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمّٰى
بِالشِّفَا فِي حُقُوْقِ الْمُصْطَفٰى: اعْلَمْ أَنَّ حُرْمَةَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَوْتِهِ وَتَوْقِيرُهُ وَتَعْظِيمُهُ
لَازِمٌ كَمَا كَانَ حَالَ حَيَاتِهِ وَذٰلِكَ أَيِ
التَّعْظِيمُ وَالْإِكْرَامُ عِنْدَ ذِكْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ وَذِكْرِ حَدِيثِهِ وَسُنَّتِهِ وَسَمَاعِ
اسْمِهِ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ التُّجِيبِيُّ: وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ
مُؤْمِنٍ مَتَى ذَكَرَهُ أَوْ ذُكِرَ عِنْدَهُ أَنْ
يَخْضَعَ وَيَخْشَعَ وَيَتَوَقَّرَ وَيَسْكُنَ مِنْ حَرَكَتِهِ
وَيَأْخُذَ فِي هَيْبَتِهِ وَإِجْلَالِهِ بِمَا كَانَ يَأْخُذُ
بِهِ نَفْسَهُ لَوْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَيْ حَاضِرًا فِي مَجْلِسِهِ فَيَفْرِضُ ذٰلِكَ
وَيُلَاحِظُهُ وَيَتَمَثَّلُهُ فَكَأَنَّهُ عِنْدَهُ وَيَتَأَدَّبُ

بما أدبنا الله تعالى به أي من تعظيمه وتكريمه وخفض الصوت ونحوه اه وهو صريح في حرمة عمل المولد مع فعل المنكرات.

التنبيه السابع

صرح الشيخ ابن الحاج الفاسي في حاشيته ميارة(١) إن استعمال ما وضع للتعظيم في غير محل التعظيم حرام فإنه قال فيها من أسمج العوائد ما يفعله أصحاب الملاهي في العود ونحوه من ابتدائهم الموازين أو بعضها بثناء على الله تعالى أو أمداح نبوية أو صلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم

(١) قوله ميارة قال السيد مرتضى في شرح القاموس ميارة جد شيخ مشايخنا الإمام المعمر المحدث أبي عبد الله محمد بن محمد الفاسي اه

وسلم أو ختمهم بأدعية فإنهم إن أرادوا بذلك استحلال
ما حرم من تلك الآلات فقريب من الكفر والعياذ بالله
وإن أرادوا تكفير ما فيه من الوزر فجهل عظيم بل هو
إلى الاستهزاء أقرب فيزداد الإثم من جهة استعمال
ما وضع للتعظيم في غير محل التعظيم اهـ
واستنتج من ثبوت الحكم أي الحرمة وزيادة الإثم
في استعمال ما وضع للتعظيم في غير محل التعظيم ثبوته
أيضا في استعمال ما وضع للإهانة والإيذاء
كضرب آلة الملاهي وغيره من المنكرات
في موضع التعظيم كمولد النبي صلى
الله عليه وسلم ومن هنا تعلم أن فعل

الْمُنْكَرَاتِ مَضْمُومَةً إِلَى مَوْلِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَى التَّنْقِيصِ وَالْاِسْتِهْزَاءِ وَالْإِيذَاءِ بِهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَبُ لِأَنَّ تَعْظِيمَهُ صَلَّى
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ التَّأَدُّبُ مَعَهُ بِمَا هُوَ
لَائِقٌ بِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَى التِّرْمِذِيُّ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
فَلَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَيْهِ بَصَرَهُ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ
وَعُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَإِنَّهُمَا كَانَا يَنْظُرَانِ
إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ وَيَتَبَسَّمُ

إِلَيْهِمَا وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ شَرِيكٍ قَالَ أَتَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَوْلَهُ
كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ أَيْ لِشِدَّةِ الرَّزَانَةِ وَالسُّكُونِ.

التنبيه الثامن

صَرَّحَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِقَتْلِ
مُتَنَقِّصِهِ وَمُؤْذِيهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ
قَالَ فِي الشِّفَا وَبِحَسَبِ مَا يَجِبُ مِنَ الْحُقُوقِ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَتَعَيَّنُ مِنْ
بِرٍّ وَتَوْقِيرٍ وَتَعْظِيمٍ وَإِكْرَامٍ حَرَّمَ اللهُ
تَعَالَى أَذَاهُ فِي كِتَابِهِ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى
قَتْلِ مُتَنَقِّصِهِ أَيْ بِنَوْعٍ مِنْ تَحْقِيرِهِ ثُمَّ ذَكَرَ

رَحِمَهُ اللهُ حَدِيثَ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ
كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَغَضِبَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
فَرَدَّ أَيِ الرَّجُلُ عَلَيْهِ أَيْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ
الصِّدِّيقِ فَقُلْتُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ دَعْنِي
أَضْرِبْ عُنُقَهُ فَقَالَ اجْلِسْ فَلَيْسَ ذٰلِكَ
(أَيْ قَتْلُ مِثْلِهِ لِأَحَدٍ) إِلَّا لِرَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ
ابْنُ نَصْرٍ وَلَمْ يُخَالِفْ عَلَيْهِ أَحَدٌ يَعْنِي
فَصَارَ إِجْمَاعًا وَاسْتَدَلَّ الْأَئِمَّةُ بِهٰذَا الْحَدِيثِ
عَلَى قَتْلِ مَنْ أَغْضَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بكل ما أغضبه أو أذاه أو سبه ثم قال القاضي
عياض رحمه الله تعالى ويدل على قتله من
جهة النظر أي نظر العقل والاعتبار أي طريق
القياس أن من سبه أو تنقصه فقد ظهرت علامة
مرض قلبه وبرهان شر طويته وكفره اهـ.
فتأمل وفقك الله ما ذكرناه في هذه التنبيهات
الثلاث من وجوب حرمة النبي صلى الله عليه وسلم
وتوقيره وتعظيمه عند ذكر مولده وذكر
حديثه وسنته وسماع اسمه وحرمة استعمال
ما وضع للتعظيم في غير محل التعظيم وأنه إلى
الاستهزاء والإزراء أقرب وقتل متنقصه

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُؤْذِيهِ بِالْإِجْمَاعِ يَظْهَرُ لَكَ إِنْ كَانَ لَكَ أَدْنَى بَصِيرَةٍ قُبْحُ هٰذِهِ الْفِعْلَةِ الْمُخْزِيَةِ وَمَزِيدُ فُحْشِهَا وَعَظِيمُ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْعُقُوبَاتِ وَإِذَا ظَهَرَ لَكَ ذٰلِكَ رَجَعْتَ وَتُبْتَ إِلَى اللّٰهِ تَعَالَى عَنْ هٰذِهِ الْفَاحِشَةِ الْمُهْلِكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

التنبيه التاسع

ذَكَرَ تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِالتَّوْشِيحِ أَنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ فِي بَعْضِ نُصُوصِهِ وَقَطَعَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً لَهَا شَرَفٌ فَكُلِّمَ فِيهَا فَقَالَ لَوْ سَرَقَتْ فُلَانَةُ لِامْرَأَةٍ شَرِيفَةٍ لَقَطَعْتُ

يَدَهَا قَالَ التَّاجُ السُّبْكِيُّ فَانْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ رَضِيَ

اللّٰهُ عَنْهُ فُلَانَةُ وَلَمْ يَبُحْ بِاسْمِ فَاطِمَةَ تَأَدُّبًا مَعَهَا

رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنْ يَذْكُرَهَا فِي هٰذَا الْمَعْرِضِ

وَإِنْ كَانَ أَبُوهَا صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

ذَكَرَهَا لِأَنَّ ذٰلِكَ مِنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَسَنٌ دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْخَلْقَ عِنْدَهُ فِي الشَّرْعِ سَوَاءٌ) اهـ

فَهٰذَا الَّذِي صَنَعَهُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ وَقَرَّرَهُ

السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَأَدُّبًا يُفْهِمُ عَلَى أَنَّ

ضِدَّهُ خِلَافُ الْأَدَبِ وَقَوْلَهُ لِأَنَّ ذٰلِكَ مِنْهُ

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسَنٌ يُفْهِمُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ

غَيْرِهِ قَبِيحٌ أَصْلٌ عَظِيمٌ وَقُدْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي

وُجُوبُ تَأَدُّبِنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ
وَمَعَ أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ وَدَالٌّ عَلَى أَنَّ عَمَلَ
الْمَوْلِدِ مَعَ فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ قَبِيحٌ بَلْ أَقْبَحُ.

التَّنْبِيهُ الْعَاشِرُ

قَدْ قَدَّمْتُ فِي التَّنْبِيهِ الثَّانِي أَنَّ الْمَفَاسِدَ الْمُتَرَتِّبَةَ
عَلَى عَمَلِ الْمَوْلِدِ مَعَ فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ سَتُذْكَرُ فِي
آخِرِ التَّنْبِيهَاتِ وَهٰذَا أَوَانُ الشُّرُوعِ فِي الذِّكْرِ.
فَأَقُولُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ : مِنْ تِلْكَ الْمَفَاسِدِ مَا
تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الْمُوسِيقَى وَسْتَرِيكْ وَاللَّعِبِ
بِمَا يُشْبِهُ الْقِمَارَ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ وَمِنْهَا التَّبْذِيرُ
وَهُوَ صَرْفُ الْمَالِ فِي غَيْرِ مَصَارِفِهِ مِنَ الْوُجُوهِ الْمُحَرَّمَةِ

كَصَرْفِهِ لِلزِّنَا أَوْ لِشُرْبِ الْخَمْرِ أَوْ لِلْمَوْلِدِ الْمَوْصُوفِ
أَوْ لَا فَصَرْفُ الْمَالِ فِيهِ مِنَ التَّبْذِيرِ الْمُحَرَّمِ "إِنَّ
الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ
الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا" وَإِنَّمَا كَانَ إِعْطَاءُ
الْمَالِ لِأَجْلِهِ حَرَامًا لِأَنَّهُ إِعَانَةٌ عَلَى مَعْصِيَةٍ وَمَنْ
أَعَانَ عَلَى مَعْصِيَةٍ كَانَ شَرِيكًا فِيهَا وَكَذَلِكَ
يَحْرُمُ التَّفَرُّجُ عَلَيْهِ وَالْحُضُورُ فِيهِ لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ أَنَّ
كُلَّ مَا كَانَ حَرَامًا يَحْرُمُ التَّفَرُّجُ عَلَيْهِ وَالْحُضُورُ
فِيهِ وَمِنْهَا أَنَّهُ إِجْهَارٌ بِمَعْصِيَةٍ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى يَعْنِي كُلُّهُمْ
سَالِمُونَ عَنْ أَلْسُنِ النَّاسِ وَأَيْدِيهِمْ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ

أي المظهرين بالمعصية فإنهم لا يعافون (قال ابن بطال والحديث مصرح بذم من جاهر بالمعصية لأن الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله وبصالحي المؤمنين وفيه ضرب من العناد بهم) ومنها أنه اتصاف بصفة النفاق وهي إظهار خلاف ما في الباطن إذ ظاهر حاله أنه يعمل المولد محبة وتكريما للرسول عليه الصلاة والسلام وباطنه أنه يجمع به الملاهي ويرتكب به المعاصي، ومنها أن طلبة العلم إذا صنعوه وسكت عليه العالم كان سببا إلى أن يظن العوام أنه جائز وحسن في

منع طلبة العلم وسكوت العالم

الشَّرِيعَةِ فَكَانَ فِي فِعْلِهِ تَوَصُّلٌ إِلَى إِهْمَالِ الشَّرِيعَةِ
وَالِانْسِلَاخِ مِنْهَا وَإِغْرَاءٌ بِالْبَاطِلِ وَإِعَانَةٌ عَلَيْهِ
وَذَلِكَ مَمْنُوعٌ شَرْعًا وَيَحْرُمُ عَلَى الْعَالِمِ أَنْ يَسْكُتَ
عَنْهُ لِأَنَّهُ يُوقِعُ الْعَوَامَّ فِي اعْتِقَادِ أَمْرٍ عَلَى مُخَالَفَةِ
الشَّرْعِ، وَمِنْهَا أَنَّ فِيهِ سُوءَ أَدَبٍ وَنَوْعَ اسْتِهَانَةٍ
وَإِيذَاءٍ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهَا
كَمَا تَكُونُ بِالْقَوْلِ تَكُونُ بِالْفِعْلِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
«إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا» وَقَالَ تَعَالَى
«وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» وَقَالَ
تَعَالَى «وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ»

أَيْ بِنَوْعِ الْأَذَى لَا فِي حَيَاتِهِ وَلَا بَعْدَ مَمَاتِهِ
«وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذٰلِكُمْ»
أَيِ الْأَذَى مِنْ قِبَلِكُمْ «كَانَ عِنْدَ اللّٰهِ عَظِيمًا»
أَيْ ذَنْبًا كَبِيرًا ، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
عَنِ اللّٰهِ تَعَالَى قَالَ مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي
بِالْمُحَارَبَةِ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالَى :
مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ انْتَهَى
مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَيِّدُ كُلِّ وَلِيٍّ بَلْ كُلِّ نَبِيٍّ وَمُرْسَلٍ دَاخِلٌ
فِي عُمُومِ الْوَلِيِّ الْمَنْهِيِّ عَنْ إِهَانَتِهِ وَمُعَادَاتِهِ .

وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِي بِسَنَدٍ حَسَّنَهُ التِّرْمِذِي عَنْ أَبِي
أُمَامَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يَسْتَخِفُّ بِهِمْ إِلَّا مُنَافِقٌ ذُو
شَيْبَةٍ فِي الْإِسْلَامِ وَذُو الْعِلْمِ وَإِمَامٌ مُقْسِطٌ
وَفِي فَتَاوَى الْبَدِيعِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَنَفِيَّةِ مَنْ اسْتَخَفَّ
بِالْعَالِمِ طُلِّقَتْ امْرَأَتُهُ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهُ رِدَّةً وَفِي
شَرْحِ الشِّفَا لِمُلَّا عَلِي الْقَارِي لَوْ قَالَ لِشَعْرِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُعَيْرٌ فَقَدْ كَفَرَ وَعَنْ
أَبِي حَفْصٍ الْكَبِيرِ مَنْ عَابَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِشَعْرٍ مِنْ شَعَرَاتِهِ الْكَرِيمَةِ فَقَدْ كَفَرَ فَتَأَمَّلْ
هٰذَا الْوَعِيدَ الَّذِي ذَكَرَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هٰذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ الصَّحِيحَيْنِ الَّذِي
لَا أَشَدَّ مِنْهُ، إِذْ مُحَارَبَةُ اللّٰهِ لِلْعَبْدِ لَمْ تُذْكَرْ
إِلَّا فِي أَكْلِ الرِّبَا وَمُعَادَاةِ الْأَوْلِيَاءِ وَمَنْ عَادَاهُ
اللّٰهُ لَا يُفْلِحُ أَبَدًا بَلْ لَا بُدَّ وَالْعِيَاذُ بِاللّٰهِ أَنْ يَمُوتَ
عَلَى الْكُفْرِ وَهَلْ مُحَارَبَةُ اللّٰهِ لَهُ إِلَّا كِنَايَةٌ عَنْ
إِبْعَادِهِ عَنْ مَوَاطِنِ رَحْمَتِهِ وَإِحْلَالِهِ فِي دَرَكَاتِ
شَقْوَتِهِ، عَافَانَا اللّٰهُ مِنْ ذٰلِكَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ وَالْأَحَادِيثِ الْمُتَقَدِّمَةِ
مَعَ مُلَاحَظَةِ مَا قَرَّرْتُهُ فِي آخِرِ الْمَفَاسِدِ أَنَّ فِي
عَمَلِ الْمَوْلِدِ مَعَ فِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ سُوءَ أَدَبٍ وَنَوْعَ
اسْتِهَانَةٍ وَإِيذَاءٍ بِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَأَنَّ الَّذِينَ يَعْمَلُونَهُ وَقَعُوا فِي ذَنْبٍ عَظِيمٍ قَرِيبٍ
مِنَ الْكُفْرِ وَيُخْشَى عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ وَلَا يُنْجِيهِمْ
مِنْهُ إِلَّا التَّوْبَةُ أَوْ عَفْوُ اللهِ تَعَالَى فَلَوْ قَصَدُوا بِذَلِكَ
الْاسْتِخْفَافَ وَالْاسْتِهْزَاءَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ (١) فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ
يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ، فَالْوَاجِبُ عَلَى وُلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ
وَمَنْ لَهُمْ قُدْرَةٌ أَقَامَ اللهُ بِهِمْ دَعَائِمَ الدِّينِ وَأَدْحَضَ
بِهِمْ شُبُهَاتِ الْمُعَانِدِينَ إِنْكَارُهُمْ وَتَعْزِيرُهُمْ

---

(١) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الشِّفَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَحْنُونٍ
أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ شَاتِمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُتَنَقِّصَ لَهُ كَافِرٌ وَالْوَعِيدُ
جَارٍ عَلَيْهِ بِعَذَابِ اللهِ وَحُكْمُهُ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْقَتْلُ وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَعَذَابِهِ كَفَرَ اهـ صح

التَّعْزِيرِ الْبَلِيغِ اللَّائِقِ بِأَمْثَالِهِمْ لِيَرْتَدِعُوا عَنْ أَمْثَالِ هٰذِهِ الْفِعْلَةِ الْقَبِيحَةِ الْمُخْزِيَةِ الَّتِي تَكَادُ أَنْ تُخْرِجَ الْإِنْسَانَ عَنْ دَائِرَةِ الْإِيمَانِ.

خَاتِمَة

نَسْأَلُ اللهَ حُسْنَهَا

فِيمَا يَفْعَلُهُ أَهْلُ جَمْعِيَّةِ نَهْضَةِ الْعُلَمَاءِ وَهُمْ بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى الْقَائِمُونَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَلَّغَهُمُ اللهُ تَعَالَى مِنْ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كُلَّ مَرَامٍ وَقَوَّى بِهِمْ عُرْوَةَ الْإِسْلَامِ بِجَاهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْأَنَامِ عَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ أَزْكَى الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ السَّلَامِ فِي حَفْلَتِهِمْ عِنْدَ

إِرَادَةِ افْتِتَاحِ الْوَعْظِ مِنْ طَلَبِ الْقِرَاءَةِ الطَّيِّبَةِ
مِنْ حُسْنِ الصَّوْتِ .

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ
الْمُسَمَّى بِالتِّبْيَانِ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ. اعْلَمْ أَنَّ
جَمَاعَةً مِنَ السَّلَفِ كَانُوا يَطْلُبُونَ مِنْ أَصْحَابِ
الْقِرَاءَةِ بِالْأَصْوَاتِ الْحَسَنَةِ أَنْ يَقْرَءُوا وَهُمْ
يَسْتَمِعُونَ وَهٰذَا مُتَّفَقٌ عَلَى اسْتِحْبَابِهِ وَهُوَ عَادَةُ
الْأَخْيَارِ وَالْمُتَعَبِّدِينَ وَعِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ
وَهُوَ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَدْ صَحَّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ
عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ
مِنْ غَيْرِي فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا
جِئْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ
أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا قَالَ
حَسْبُكَ الْآنَ فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَقَدِ اسْتَحَبَّ الْعُلَمَاءُ أَنْ يُسْتَفْتَحَ مَجْلِسُ حَدِيثِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُخْتَمَ بِقِرَاءَةِ قَارِئٍ
حَسَنِ الصَّوْتِ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ إِنَّهُ
يَنْبَغِي لِلْقَارِئِ فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ أَنْ يَقْرَأَ مَا

يَلِيقُ بِالْمَجْلِسِ وَيُنَاسِبُهُ وَأَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُهُ فِي
آيَاتِ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ وَالْمَوَاعِظِ وَالتَّزْهِيدِ فِي الدُّنْيَا
وَالتَّرْغِيبِ فِي الْآخِرَةِ وَالتَّأْهِيبِ لَهَا وَقِصَرِ الْأَمَلِ
وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللّٰهُ تَعَالَى فَيُسْتَحَبُّ تَحْسِينُ
الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ وَتَرْتِيبُهَا مَا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ حَدِّ
الْقِرَاءَةِ بِالتَّمْطِيطِ فَإِنْ أَفْرَطَ حَتَّى زَادَ حَرْفًا
أَوْ أَخْفَاهُ فَهُوَ حَرَامٌ وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ
فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللّٰهُ فِي مَوْضِعٍ أَكْرَهُهَا
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ لَا أَكْرَهُهَا قَالَ أَصْحَابُنَا
لَيْسَتْ عَلَى قَوْلَيْنِ بَلْ فِيهِ تَفْصِيلٌ إِنْ أَفْرَطَ فِي

التَّمْطِيطِ فَجَاوَزَ الْحَدَّ فَهُوَ الَّذِي كَرِهَهُ وَإِنْ
لَمْ يُجَاوِزِ الْحَدَّ فَهُوَ الَّذِي لَمْ يَكْرَهْهُ

وَقَالَ أَقْضَى الْقُضَاةِ الْمَاوَرْدِيُّ فِي كِتَابِهِ الْحَاوِي:
الْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ الْمَوْضُوعَةِ إِنْ أَخْرَجَتْ لَفْظَ
الْقُرْآنِ عَنْ صِيغَتِهِ فَهُوَ حَرَامٌ يَفْسُقُ بِهِ الْقَارِئُ
وَيَأْثَمُ بِهِ الْمُسْتَمِعُ لِأَنَّهُ بَدَّلَ بِهِ عَنْ نَهْجِهِ الْقَوِيمِ
إِلَى الْاِعْوِجَاجِ وَاللّٰهُ تَعَالَى يَقُولُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي
عِوَجٍ، وَإِنْ لَمْ يُخْرِجْهُ اللَّحْنُ عَنْ لَفْظِهِ وَقِرَاءَتِهِ
عَلَى تَرْتِيلِهِ كَانَ مُبَاحًا لِأَنَّهُ زَادَ عَلَى أَلْحَانِهِ
فِي تَحْسِينِهِ، هٰذَا كَلَامُ أَقْضَى الْقُضَاةِ، وَهٰذَا
الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ بِالْأَلْحَانِ الْمُحَرَّمَةِ مُصِيبَةٌ

ابتلي بها بعض الجهلة الطغام الغشمة الذين
يقرءون على الجنائز وفي بعض المحافل وهذه
بدعة محرمة ظاهرة يأثم كل مستمع لها
ويأثم كل قادر على إزالتها أو على النهي عنها
إذا لم يفعل ذلك وقد بذلت فيها بعض
قدرتي وأرجو من فضل الله الكريم أن
يوفق لإزالتها من هو أهل لذلك وأن يجعله في عافية
وقال العلامة القسطلاني في باب استحسان
الصوت بالقراءة من البخاري بعد أن ذكر
كلام النووي رحمه الله . وقد علم مما ذكرناه
أن ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان

وَالْمُوسِيقِي فِي كَلَامِ اللَّهِ مِنَ الْأَلْحَانِ وَالتَّطْرِيبِ
وَالتَّغَنِّي الْمُسْتَعْمَلِ فِي الْغِنَاءِ بِالْغَزَلِ عَلَى إِيقَاعَاتٍ
مَخْصُوصَةٍ وَأَوْزَانٍ مُخْتَرَعَةٍ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَشْنَعِ
الْبِدَعِ وَأَسْوَإِ الْحَالَاتِ وَأَنَّهُ يُوجِبُ عَلَى سَامِعِهِمُ
النَّكِيرَ وَعَلَى التَّالِي التَّعْزِيرَ اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التِّبْيَانِ وَمِمَّا
يُعْتَنَى بِهِ وَيَتَأَكَّدُ الْأَمْرُ بِهِ احْتِرَامُ الْقُرْآنِ
مِنْ أُمُورٍ قَدْ يَتَسَاهَلُ فِيهَا بَعْضُ الْغَافِلِينَ
الْقَارِئِينَ مُجْتَمِعِينَ فَمِنْ ذَلِكَ اجْتِنَابُ الضَّحِكِ
وَاللَّغَطِ وَالْحَدِيثِ فِي خِلَالِ الْقِرَاءَةِ إِلَّا كَلَامًا
يُضْطَرُّ إِلَيْهِ وَلْيَمْتَثِلْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَإِذَا قُرِئَ

الْقُرْآنُ

الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ،
وَلْيَقْتَدِ بِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ
الْقُرْآنَ لَا يَتَكَلَّمُ بِغَيْرِهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِمَّا أَرَادَ أَنْ
يَقْرَأَهُ ، وَمِنْ ذٰلِكَ الْعَبَثُ بِالْيَدِ وَغَيْرِهَا فَإِنَّهُ
يُنَاجِي رَبَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَلَا يَعْبَثُ بَيْنَ
يَدَيْهِ ، وَمِنْ ذٰلِكَ النَّظَرُ إِلَى مَا يُلْهِي وَيُبَدِّدُ
الذِّهْنَ ، وَأَقْبَحُ مِنْ هٰذَا كُلِّهِ النَّظَرُ إِلَى مَا لَا
يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهِ كَالْأَمْرَدِ وَغَيْرِهِ فَإِنَّ النَّظَرَ
إِلَى الْأَمْرَدِ الْحَسَنِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ حَرَامٌ سَوَاءٌ
كَانَ بِشَهْوَةٍ أَوْ بِغَيْرِهَا سَوَاءٌ أَمِنَ الْفِتْنَةَ أَوْ لَمْ

بِأَمْنِهَا ، وَعَلَى الْحَاضِرِينَ مَجْلِسَ الْقِرَاءَةِ إِذَا رَأَوْا
شَيْئًا مِنْ هٰذِهِ الْمُنْكَرَاتِ الْمَذْكُورَةِ أَوْ غَيْرِهَا
أَنْ يَنْهَوْا عَنْهُ عَلَى حَسَبِ الْإِمْكَانِ بِالْيَدِ لِمَنْ قَدَرَ
وَبِاللِّسَانِ لِمَنْ عَجَزَ عَنِ الْيَدِ وَقَدَرَ عَلَى اللِّسَانِ
وَإِلَّا فَلْيُنْكِرْ بِقَلْبِهِ اهـ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ
وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ، قَالَ الْبَيْضَاوِي
رَحِمَهُ اللّٰهُ فِي تَفْسِيرِهِ وَظَاهِرُ اللَّفْظِ يَقْتَضِي
وُجُوبَهُمَا حَيْثُ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ مُطْلَقًا وَعَامَّةُ
الْفُقَهَاءِ عَلَى اسْتِحْبَابِهِمَا خَارِجَ الصَّلَاةِ اهـ

وَقَالَ الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ الْمَلِيبَارِي فِي بَابِ الْجُمُعَةِ

مِنْ فَتْحِ الْمُعِينِ وَسُنَّ إِنْصَاتٌ أَيْ سُكُوتٌ مَعَ إِصْغَاءٍ لِخُطْبَةٍ
وَيُكْرَهُ الْكَلَامُ اه وَمِثْلُهُ قَوْلُ بَعْضِ الْمُسْتَمِعِينَ لِتَالِي
الْقُرْآنِ حَالَ التِّلَاوَةِ أَحْسَنْتَ أَوْ طَيِّبْ طَيِّبْ أَوْ نَحْوَ
ذٰلِكَ فَهُوَ مَكْرُوهٌ كَالْكَلَامِ حَالَ اسْتِمَاعِ الْخُطْبَةِ وَمَحَلُّ
ذٰلِكَ إِذَا كَانَتْ قِرَاءَةُ الْقَارِئِ حَسَنَةً مَنْدُوبَةً
أَوْ مُبَاحَةً وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ قِرَاءَتُهُ بِالْأَلْحَانِ
الْمُحَرَّمَةِ فَقَوْلُهُ أَحْسَنْتَ أَوْ طَيِّبْ طَيِّبْ حَرَامٌ
لِأَنَّ تَحْسِينَ الْحَرَامِ أَوْ تَطْيِيبَهُ حَرَامٌ قَطْعًا،
فَفِي بَابِ حُرْمَةِ الْأَلْحَانِ وَالتَّغْيِيرَاتِ فِي قِرَاءَةِ
الْقُرْآنِ مِنْ خَزِينَةِ الْأَسْرَارِ مَا نَصُّهُ وَحُكِيَ عَنْ ظَهِيرِ
الدِّينِ الْمُرْغِينَانِي مِنَ السَّادَةِ الْحَنَفِيَّةِ أَنَّ مَنْ قَالَ

لِمُقْرِئِ زَمَانِنَا عِنْدَ قِرَاءَتِهِ أَحْسَنْتَ يَكْفُرُ وَوَجْهُ
جَعْلِ التَّحْسِينِ كُفْرًا أَنَّ قُرَّاءَ هٰذَا الزَّمَانِ
قَلَّمَا تَخْلُو قِرَاءَتُهُمْ فِي الْمَجَالِسِ وَالْمَحَافِلِ عَنِ
التَّغَنِّي لِلنَّاسِ لَمَّا كَانَ حَرَامًا بِالْإِجْمَاعِ كَانَ
قَطْعِيًّا اهـ وَهُوَ عِنْدِي مَحْمُولٌ عَلَى الْمُسْتَحِلِّ لِذٰلِكَ

تذنيب

قَالَ الشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللهُ
تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِقَوَاعِدِ الْأَحْكَامِ فِي
مَصَالِحِ الْأَنَامِ . لَمَّا عَلِمَ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
أَنَّهُ قَدْ جَبَلَ عِبَادَهُ عَلَى الْمَيْلِ إِلَى الْأَفْرَاحِ
وَاللَّذَّاتِ وَالنُّفُورِ مِنَ الْغُمُومِ وَالْمُؤْلِمَاتِ وَأَنَّهُ

قَدْ حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَالنَّارُ بِالشَّهَوَاتِ
وَعَدَ مَنْ عَصَى هَوَاهُ وَأَطَاعَ مَوْلَاهُ بِمَا أَعَدَّهُ فِي
الْجِنَانِ مِنَ الْمَثُوبَةِ وَالرِّضْوَانِ تَرْغِيبًا فِي الطَّاعَاتِ
لِيَتَحَمَّلُوا مَكَارِهَهَا وَمَشَاقَّهَا وَتَوَعَّدَ مَنْ عَصَى
مَوْلَاهُ وَأَطَاعَ هَوَاهُ بِمَا أَعَدَّهُ فِي النِّيرَانِ مِنَ
الْعُقُوبَةِ وَالْهَوَانِ زَجْرًا عَنِ الْمُخَالَفَاتِ لِيَتَجَنَّبُوا
مَلَاذَّهَا وَرَفَاهِيَتَهَا وَمَدَحَ الطَّائِعِينَ تَرْغِيبًا
فِي الدُّخُولِ فِي حَمْدِهِ وَمِدْحَتِهِ وَذَمَّ الْعَاصِينَ
تَنْفِيرًا مِنَ الدُّخُولِ فِي لَوْمِهِ وَمَذَمَّتِهِ وَكَذَلِكَ
وَضَعَ الْحُدُودَ وَالْعُقُوبَاتِ الْعَاجِلَةَ زَجْرًا عَنِ
السَّيِّئَاتِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْعِبَادِ اتِّبَاعُ أَسْبَابِ

الرَّشَادِ وَتَنَكُّبُ أَسْبَابِ الْفَسَادِ وَمِنَ السَّعَادَةِ
أَنْ يَخْتَارَ الْمَرْءُ لِنَفْسِهِ الْمُوَاظَبَةَ عَلَى أَفْضَلِ
الْأَعْمَالِ فَأَفْضَلِهَا بِحَيْثُ لَا يَضِيعُ بِذَلِكَ مَا هُوَ
أَوْلَى بِالتَّقْدِيمِ مِنْهُ وَالسَّعَادَةُ كُلُّهَا فِي اتِّبَاعِ
الشَّرِيعَةِ فِي كُلِّ وِرْدٍ وَصَدَرٍ وَنَبْذُ الْهَوَى فِيمَا
يُخَالِفُهَا فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى «فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا
يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى» أَيْ فَلَا يَضِلُّ فِي الدُّنْيَا عَنِ
الصَّوَابِ وَلَا يَشْقَى فِي الْآخِرَةِ بِالْعَذَابِ،
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى
«اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ» الْكِتَابَ
وَالسُّنَّةَ «وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا

عَظِيمًا » مَا مِنْ طَاعَةٍ أَتَى بِهَا الطَّالِبُ عَلَى وَجْهِهَا
إِلَّا أَحْدَثَتْ فِي قَلْبِهِ نُورًا وَكُلَّمَا كَثُرَتِ
الطَّاعَاتُ تَرَاكَمَتِ الْأَنْوَارُ حَتَّى يَصِيرَ الْمُطِيعُ
إِلَى دَرَجَاتِ الْعَارِفِينَ الْأَبْرَارِ « وَالَّذِينَ جَاهَدُوا
فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا »

وَهٰذَا مِمَّا يَعْرِفُهُ الْمُطِيعُونَ الْمُخْلِصُونَ ، فَإِذَا خَلَتِ
الْأَعْمَالُ عَنِ الْإِخْلَاصِ لَمْ يَزْدَدِ الْعَامِلُونَ إِلَّا
ظُلْمَةً فِي الْقُلُوبِ لِأَنَّهُمْ عَاصُونَ بِتَرْكِ الْإِخْلَاصِ
وَإِبْطَالِ مَا أَفْسَدَهُ الرِّيَاءُ وَالتَّصَنُّعُ مِنَ الْأَعْمَالِ.
وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى اللّٰهِ أَقْبَلَ اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَمَنْ أَعْرَضَ عَنِ اللّٰهِ أَعْرَضَ اللّٰهُ عَنْهُ وَمَنْ

تَقَرَّبَ إِلَى اللهِ شِبْرًا تَقَرَّبَ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ
مِنْهُ ذِرَاعًا تَقَرَّبَ مِنْهُ بَاعًا وَمَنْ مَشَى إِلَيْهِ هَرْوَلَ
إِلَيْهِ وَمَنْ نَسَبَ شَيْئًا إِلَى نَفْسِهِ فَقَدْ زَلَّ وَضَلَّ
وَمَنْ نَسَبَ الْأَشْيَاءَ إِلَى خَالِقِهَا الْمُنْعِمِ بِهَا. كَانَ
فِي الزِّيَادَةِ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ «لَئِنْ شَكَرْتُمْ
لَأَزِيدَنَّكُمْ، وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ»
وَأَفْضَلُ مَا تُقُرِّبَ بِهِ التَّذَلُّلُ لِعِزَّةِ اللهِ وَالتَّخَضُّعُ
لِعَظَمَتِهِ وَالْإِنْحَاشُ لِهَيْبَتِهِ وَالتَّبَرِّي مِنَ الْحَوْلِ
وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِهِ وَهَذَا شَأْنُ الْعَارِفِينَ وَمَا
خَرَجَ عَنْهُ فَهُوَ طَرِيقُ الْجَاهِلِينَ أَوِ الْغَافِلِينَ اهـ.
اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الْعَارِفِينَ الْمُحَقِّقِينَ وَالْعَامِلِينَ

المخلصين

المخلصين بجاه سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

آمين . والله أعلم .

تمت التنبيهات يوم الأحد الرابع عشر من شهر

ربيع الثاني من شهور السنة الخامسة والخمسين

بعد الألف والثلثمائة من الهجرة على صاحبها

ألف صلوات وتحية في منزلي بتنوابرغ جومباغ

صانه الله عن الشر والفساد وآخر دعوانا

أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله

وسلم على رسوله سيدنا محمد وعلى

آله وصحبه أجمعين

آمين

فهرس

صحيفة

صحيفه